رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجامع الكبير - المجموعة الرابعة

حكم نتف الشيب وصبغ الشعر بالسواد 0 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

نعم وآخر يسأل فيقول هل يجوز نتف شيب الرأس ولو كان قليلا؟ سمعته هذا ورد في المحاضرة لا ينبغي للشروع المسلم ولا ينبغي نفس الشيء لا يجوز من اللحية ويكره نفسه من الرأس فانه نور المسلم ولم - 00:00:00

عن النبي صلى الله عليه وسلم نفسه فلا ينبغي له. ولا ينبغي ايها السب السواد سمعتوا منه. بعض الناس قد يفرح بالسواد. هذا لا يجوز النبي صلى الله عليه وسلم قال غيروا هذا الشيب وجنبه في السواد - 00:00:30

تسنى ان يغير او بالحنة والكتم اما دعوة بعض الناس كلام النبي عليه الصلاة والسلام غيروا هذا الشيء رواه مسلم في الصحيح لجماعة العلم وفي السنن ومسند احمد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يكون في اخر الزمان قوموا بالسواد الحمام - 00:00:41

وعيد شديد يدل على شدة التحريم. ولما رأى النبي صلى الله عليه وسلم رأس ابي قحافة سائل كبير وابي الصديق رأى رأسه كرامة قال نعم اما الثواب الخالص فلا يجوز وان فعله بعض الناس لا يضطر بعض الناس من فعله بعض الصلاة الوضوء عن بعض الصحابة - 00:01:05

لكن يحمل ذلك على انهم ما بلغهم النهي. من فعلهم من الصحابة ومن السلف من اهل العلم الاوائل ومحمود على انه ما بلغه من نعم يجوز له القاعدة والحاكم لاحد لا ما في رخصة لا - 00:01:35